

2306 - رجل رضع مع شقيقة أم زوجته وله ويوجد أطفال من

بنت أختي التي رضع معها فهل زواجه صحيح أم لا؟

صالح اللحيدان

عن الرضاعة ايضاً فهو يقول يوجد رجل آآ رضع مع شقيقة ام زوجته وهناك ويوجد اطفال من بنتي اختي التي رضع معها فهل زواجه صحيح ام لا؟ وهل هؤلاء الاطفال آآ يصبحون اقارب له ام لا؟ افيدونا افادكم الله. ما دامت رضاعته - [00:00:00](#)

لبن اختي المرأة ام المرأة من لبن اخت ام زوجته ام زوجته اي فهو في الحقيقة انما يقتصر التحريم على صاحبة اللبن ام الزوجة وعلى بنات زوجها من غيرها وبنات اولاده - [00:00:23](#)

وامهاته واخواته وعلى اخوات الزوجة نفسها واما بنات اخواتها او بنات اخوتها فان هؤلاء لا حرمة بين هذا الشخص وبينهم. لانهم انما يكونون ابناء او بنات خالاته او بنات اخواله فلا تؤثر هذه الرضاعة اذا كانت خمس رضعات معلومات - [00:00:48](#)

في اي تحريم عدا من ولدوا من تلك المرأة او من زوجها ولو من غيرها والله اعلم بارك الله فيكم - [00:01:17](#)